



No. : 9 : الرقم
Date : 02.02.2025 : التاريخ

تعميم رقم (9) لعام 2025م

الاحوة/ مدراء فروع ومكاتب الهيئة بالمحافظات والمنافذ الجمركية

بعد التحية،،،

الموضوع/ البدء بالتطبيق الإلزامي لللائحة الفنية اليمنية لبطاقات

كفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء

إشارة الى الموضوع اعلاه، والحاقاً بتعميم الهيئة رقم (45) لعام 2024م الصادر بتاريخ 15/مايو/2024م بخصوص صدور قرار معالي وزير الصناعة والتجارة رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (1) لعام 2024م بشأن تطبيق اللائحة الفنية اليمنية لبطاقات كفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء رقم (YSMO GSO 2530/2020)، وبموجب التعميم تم إعطاء مهلة للتطبيق التجريبي تنتهي في 01/ أكتوبر/ 2024م وكذا تعميم الهيئة رقم (92) لعام 2024م الصادر بتاريخ 21/اكتوبر/2024م والذي بموجبية تم تمديد مهلة التطبيق التجريبي لثلاثة اشهر إضافية على ان يبدأ التطبيق الإلزامي لمتطلبات اللائحة اعتباراً من 1/فبراير/ 2025م، وحيث قد انتهت المهلة الإضافية المعطاة للمستوردين لتسوية أوضاعهم.

وعليه يتم البدء بالتطبيق الإلزامي لللائحة الفنية اليمنية لبطاقات كفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء ولا يتم السماح بدخول منتجات مكيفات الهواء بنوعها مكيفات الشباك ومكيفات الوحدة المنفصلة (سبليت يونت) التي لا تحمل بطاقة كفاءة الطاقة اليمنية والتي لا تلي متطلبات اللائحة الفنية اليمنية لبطاقة كفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء كما يتم المسح الإلكتروني على البازوكود الموجود على بطاقة كفاءة الطاقة للدخول الى المنصة اليمنية لمطابقة بيانات بطاقة كفاءة الطاقة اليمنية ووفقاً لللائحة الفنية اليمنية لبطاقات كفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء.

مرسل لكم لسرعة الاطلاع والتنفيذ وموافاتنا اولاً بأول،،،

وتقبلوا تحياتنا،،،

م. حسين مثنى الحائس
المدير العام التنفيذي الهيئة
Yemen Standardization, Metrology & Quality Control Organization

نسخة مع التحية:
- معالي / وزير الصناعة والتجارة - رئيس مجلس الادارة
- معالي / وزير الكهرباء والطاقة
- سعادة رئيس مصلحة الجمارك
- سعادة رئيس الغرفة التجارية والصناعية-عدن
المحترم
المحترم
المحترم
المحترم



No. : : الرقم
Date : : التاريخ

قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (4) لعام 2024م

بشأن تطبيق اللائحة الفنية اليمنية لكفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء

رئيس مجلس الإدارة

- استناداً إلى القانون رقم (44) لعام 1999م بشأن المواصفات والمقاييس وضبط الجودة.
- وعلى القرار الجمهوري رقم (52) لسنة 2000 م بشأن الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة.
- وعلى القرار الجمهوري رقم (184) لسنة 2011م بشأن تشكيل حكومة الوفاق.
- وعلى قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (21) لسنة 2003م بشأن اللائحة التنظيمية للهيئة وفروعها بالمحافظات.
- وعلى قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (43) لسنة 2020م بشأن تبني واعتماد مواصفات قياسية يمنية عن مواصفات قياسية خليجية عبر المسار السريع.
- وبناء على عرض مدير عام الهيئة.

" قرار "

- مادة (1): يُعمل بإحكام المواصفة القياسية اليمنية (YSMO GSO 2530:2020) (متطلبات بطاقات كفاءة الطاقة والحدود الدنيا لكفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء) كلائحة فنية الزامية.
- مادة (2): يلغى ما يخالف اللائحة المرفقة أو يتعارض مع احكامها.
- مادة (3): يبلغ هذا القرار لمن يلزم تنفيذه، وتدخل حيز التطبيق من تاريخ 2024/10/1م.
- صدر بديوان عام الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة - عدن

بتاريخ ٢٣ / يناير / 2024م

الموافق ١١ / رجب / 1445هـ



أ/محمد محمد الأشول
وزير الصناعة والتجارة
رئيس مجلس الإدارة



No. : 45 : الرقم
Date : 15-05-2024 : التاريخ

تعميم رقم (45) لعام 2024م

الاحوة/ مدراء فروع ومكاتب الهيئة بالمحافظات والمنافذ الجمركية
المحترمون
بعد التحية،،

الموضوع/ قرار رئيس مجلس الإدارة تطبيق اللائحة الفنية اليمنية لبطاقات كفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء

إشارة الى الموضوع اعلاه، نود إحاطتكم علماً أنه صدر قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (1) لسنة 2024م من معالي وزير الصناعة والتجارة- رئيس مجلس الإدارة، بتطبيق اللائحة الفنية اليمنية لبطاقات كفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء وفقاً لمتطلبات اللائحة الفنية اليمنية (YSMO GSO 2530/2020)، والمقرر تطبيقها بشكل إلزامي اعتباراً من 01/ أكتوبر/ 2024م.

يتم الاطلاع على مسودة القرار المرفق ويتم تنفيذ ما يلي:

1. استكمال الترتيبات والاجراءات اللازمة لاختصاص المنتجات الواقعة ضمن مجال اللائحة للإجراءات والتحقق من حصولها على بطاقة كفاءة الطاقة ابتداء من تاريخ 01 أكتوبر 2024م.
2. ابلاغ المستوردين والمخلصين الجمركيين للمكيفات ضمن نطاق فروعكم ببدء اللائحة وضرورة البدء بالتواصل مع الصناع للتحقق من مطابقة منتجاتهم لمتطلبات اللائحة ووجود بطاقة كفاءة الطاقة للمكيفات، والبدء بأخذ تعهد والتزام من كافة المستوردين الذين تصل لهم شحنات بالالتزام بعدم الاستيراد الا وفقاً لمتطلبات اللائحة للمنتجات الموفرة للطاقة وانه سيتم منع دخول اي منتجات تخصهم لا تلي المتطلبات من تاريخ 01/ أكتوبر 2024م، ويتم العمل وفق صيغة التعهد المرفق.
3. التحقق من بطاقات كفاءة الطاقة ووثيقة الموافقة للمكيفات والتي تمنح للصانع قبل التصدير عند وصول الشحنات الى المنافذ الجمركية من خلال المسح على بطاقة كفاءة الطاقة والدخول بحساباتكم المخصصة لكل فرع الى المنصة اليمنية لنظام المطابقة للتحقق من هذه المنتجات وبما يضمن سهولة الافراج وتسهيل انسيابية المنتجات الى الأسواق المحلية.
4. التنسيق مع الجهات المختصة في إطار المحافظات الواقعة ضمن نشاطكم لتصرف الكمية المتوفرة في مخازن المستوردين وعدم السماح بها بعد التاريخ المحدد.

الصفحة 1 من 2



No. : 45 : الرقم
Date : 15-05-2024 : التاريخ

5. العمل على تعزيز الوعي بأهمية اللانحة الفنية والتأكيد على التزام القطاع الخاص بمسؤولياته تجاه ذلك.

6. تيسير وتسهيل العمليات الخاصة بالإفراج الجمركي وضمان انسيابية السلع المطابقة للمواصفات.

كما ستقوم الهيئة بتنظيم ورش عمل تدريبية واجتماعات تنسيقية لفروع ومكاتب الهيئة لتفصيل الإجراءات وتوفير الخدمات الإلكترونية اللازمة للمنفذين والمستوردين، وذلك في إطار تقديم دعم متكامل لتطبيق اللانحة.

مرسل لكم لسرعة الاطلاع والتنفيذ وموافاتنا اولاً بأول...

وتقبلوا تحياتنا،،،

م / حديد مشفى الماين
مدير عام الهيئة



المحترم
المحترم
المحترم
المحترم

نسخة مع التحية:
- معالي / وزير الصناعة والتجارة - رئيس مجلس الادارة
- معالي / وزير الكهرباء والطاقة
- سعادة رئيس مصلحة الجمارك
- سعادة رئيس الغرفة التجارية والصناعية-عدن



No. : 92 : الرقم
Date : 21.10.2024 : التاريخ

تعميم رقم (92) لعام 2024م

المحترمون

الأخوة/ مدراء فروع ومكاتب الهيئة بالمحافظات والمنافذ الجمركية

بعد التحية،،،

الموضوع / البدء بالعمل بالنظام اليمني لكفاءة الطاقة وفق متطلبات اللائحة الفنية اليمنية

لكفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء رقم (YSMO GSO 2530:2020)

إشارة الى الموضوع اعلاه، واستنادا الي قرار رئيس مجلس الادارة رقم (1) لسنة 2024م بشأن اللائحة الفنية اليمنية (YSMO GSO 2530/2020) الخاصة بمتطلبات بطاقات كفاءة الطاقة والحدود الدنيا لكفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء بشكل إلزامي اعتباراً من 01/ أكتوبر/ 2024م والى اتفاقية خدمات تشغيل وتطوير إصدار بطاقات كفاءة الطاقة الموقعة بين الهيئة وهيئة التقييس الخليجية، والحاقاً بتعميم الهيئة رقم (45) لسنة 2024م بتاريخ 15/مايو/2024م (مرفق صورة).

وحيث يشمل مجال تطبيق اللائحة المذكورة مكيفات الهواء بنوعها مكيفات الشباك ومكيف الوحدة المنفصلة (سبليت يونت) ويتمثل العمل بالنظام اليمني لبطاقات كفاءة الطاقة للمكيفات بتطبيق متطلبات اللائحة المذكورة بما يضمن ان تكون جميع المكيفات الواردة الى الجمهورية اليمنية تحمل بطاقة كفاءة الطاقة (مطابقة لمتطلبات اللائحة) أي مكيفات موفرة للطاقة.

وتتمثل إجراءات تطبيق النظام لمتطلبات اللائحة من خلال الآتي:-

1. يتوجب على المستوردين الذين يستوردون مكيفات الى الجمهورية اليمنية وقبل تصدير المكيفات التأكد من ان المكيفات تحمل بطاقة كفاءة الطاقة وهو ملصق يحمل شعار الهيئة وباركود وبيانات تتعلق بالمنتج وكذا وثيقة الموافقة للمكيفات.
2. يتم منح بطاقة كفاءة الطاقة ووثيقة الموافقة للمكيفات للصانع قبل التصدير من قبل شركات تم تعيينها مسبقاً (الموافقة عليها) وتخويلها للقيام بهذا.
3. عند وصل الشحنات الى المنافذ الجمركية يقوم مفتشي الهيئة بالتحقق من وجود بطاقة كفاءة الطاقة على المكيف وكذا وثيقة الموافقة، ومن خلال المسح على الباركود يتمكن المفتش من خلال الدخول الى المنصة الإلكترونية الخاصة بالهيئة (المنصة اليمنية لنظام المطابقة) للتحقق من المنتجات.
4. لا يمكن للباركود الموجود في بطاقة كفاءة الطاقة لمكيف ما ان يتكرر مع الباركود لمكيف اخر.
5. يتم استكمال إجراءات الفسخ (الأفراج) عن المكيفات التي تحمل بطاقة كفاءة الطاقة ووثيقة الموافقة بعد التحقق من بيانات المكيف في المنصة الإلكترونية اليمنية لنظام المطابقة بعد الدخول لها عبر مسح الباركود الموجود على بطاقة كفاءة الطاقة لنفس المكيف.
6. المكيفات التي لا تحمل بطاقة كفاءة الطاقة تعتبر مخالفة وغير موفرة للطاقة ولا تطبيق اللائحة الفنية اليمنية الإلزامية (YSMO GSO 2530/2020) ولا يسمح بدخولها البلاد.

الصفحة 1 من 2



No. : 92 الرقم

Date : 21/10/2024 التاريخ

7. تقع على المستورد مسؤولية إبلاغ الصانع بمتطلبات اللائحة الفنية اليمنية وبتطلبات وجود بطاقة كفاءة الطاقة على المكيفات المصدرة للجمهورية اليمنية وتقع بعد ذلك على الصانع مهام تسجيل منتجاتهم للحصول على بطاقة كفاءة الطاقة على المنصة الإلكترونية الخاصة لهيئة التقييس الخليجي.

وحيث حدد القرار رقم (1) لسنة 2024م بدء التطبيق اعتباراً من 01/ أكتوبر/ 2024م يتم الاتي:

1. إعطاء المستوردين مهلة ثلاثة أشهر يتم خلالها التعامل مع شحنات الهواء المستوردة الواصلة الى المنافذ الجمركية والتي لا تحمل بطاقة كفاءة الطاقة (اليمنية) كالآتي:
 - أ- أخذ تعهد من المستورد بانها أخرشحنة يتم استيرادها و التعهد والالتزام بعدم استيراد أي كميات الا وفقاً لمتطلبات اللائحة الفنية اليمنية وان تحمل بطاقة كفاءة الطاقة والعمل وفق صيغة التعهد المرفق.
 - ب- على المستورد اقتناء اللائحة الفنية اليمنية رقم (YSMO GSO 2530/2020) الخاصة بمتطلبات بطاقات كفاءة الطاقة والحدود الدنيا لكفاءة استهلاك الطاقة لمكيفات الهواء كمتطلب إلزامي ضمن متطلبات استكمال الإجراءات.
 - ت- ابلاغ المستوردين والمخلصين الجمركيين للمكيفات بضرورة وجود بطاقة كفاءة الطاقة للمكيفات كمتطلب أساسي للفسح وفق متطلبات اللائحة الفنية اليمنية وكذا ابلاغهم بضرورة التواصل مع الصناع و ابلاغهم بمتطلبات اللائحة الفنية اليمنية وضرورة وجود بطاقة كفاءة الطاقة (اليمنية) على المكيفات المصدرة للجمهورية اليمنية كشرط للفسح وضرورة قيام الصناع بتسجيل منتجاتهم التي ينوون تصديرها لليمن مسبقاً عبر المنصة الإلكترونية التابعة لهيئة التقييس الخليجي حتى تحصل منتجاتهم على بطاقة كفاءة الطاقة (اليمنية).
2. تنتهي مهلة الثلاثة الأشهر بتاريخ 1/فبراير/ 2025م وبانتهاء هذه المهلة يتم التطبيق الالزامي لللائحة الفنية اليمنية ورفض أي كميات مستوردة لا تلي متطلبات اللائحة.

مرسل لكم لسرعة الاطلاع والتنفيذ وموافاتها اولاً بأول...

وتقبلوا تحياتي،،،

م/ حديد مثنى الماس
المدير العام التنفيذي للهيئة



نسخة مع التحية:

- معالي / وزير الصناعة والتجارة - رئيس مجلس الادارة
 - معالي / وزير الكهرباء والطاقة
 - سعادة رئيس مصلحة الجمارك
 - سعادة رئيس الغرفة التجارية والصناعية- عدن
- المحترم
المحترم
المحترم
المحترم